The North African Journal of Scientific Publishing (NAJSP)
مجلة شمال إفريقيا للنشر العلمي (NAJSP)
E-ISSN: 2959-4820
Volume 3, Issue 3, 2025
Page No: 486-494
Website: https://najsp.com/index.php/home/index
SJIFactor 2024: 5.49 معامل التأثير العربي (AIF) 2024: 0.71 ISI 2024: 0.696

قوة التنفيذ لأحكام التحكيم التجاري أمام المحاكم الليبية – دراسة تحليلية مقارنة

محمد مولود سوف*
قسم القانون الخاص، كلية القانون جامعة صبراتة، زلطن، ليبيا

The Enforceability of Commercial Arbitration Awards Before Libyan Courts: A Comparative Analytical Study

Mohamed Mouloud Souf*
Department of Private Law, Faculty of Law, Sabratha University, Zaltan, Libya

*Corresponding author Mahamed47101@gmail.com *المؤلف المراسل

تاريخ الاستلام: 2025-07-15 تاريخ القبول: 2025-09-21 تاريخ النشر: 2025-09-28

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع قوة تنفيذ أحكام التحكيم التجاري أمام المحاكم الليبية، من خلال دراسة الإطار القانوني المنظم للتحكيم، وتحليل الإجراءات القضائية المرتبطة بتنفيذ الأحكام، واستعراض أبرز العقبات القانونية والعملية التي تعترض طريق التنفيذ. كما يُقارن البحث التجربة الليبية بنظيرتها المصرية، بهدف استخلاص الدروس وتقديم مقترحات عملية قابلة للتطبيق .وقد خلص البحث إلى أن القانون الليبي، رغم اعترافه بالتحكيم، لا يزال يفتقر إلى نصوص تفصيلية تُنظم التنفيذ بوضوح، كما أن غياب المحاكم المتخصصة، وضعف الثقافة التحكيمية، وتضارب الاجتهادات القضائية، تُعد من أبرز العوائق التي تُضعف من فعالية التحكيم في الواقع الليبي .وفي ضوء ذلك، يُوصي البحث بجملة من الإصلاحات التشريعية والمؤسسية، من بينها تعديل قانون التحكيم، وإنشاء دوائر قضائية متخصصة، وتأسيس هيئة وطنية مستقلة تُشرف على تنظيم التحكيم، إلى جانب تعزيز الوعي القانوني لدى الأطراف التجارية، بما يُسهم في بناء بيئة قانونية مستقرة تُشجع على اللجوء إلى التحكيم وتُضمن تنفيذ أحكامه بقوة وفعالية.

الكلمات المفتاحية: التحكيم التجاري، تنفيذ أحكام التحكيم، القانون الليبي، القضاء الليبي.

Abstract

This research explores the enforceability of commercial arbitration awards before Libyan courts by examining the legal framework governing arbitration, analyzing the judicial procedures for enforcement, and identifying key legal and practical obstacles that hinder effective implementation. It also compares the Libyan experience with that of Egypt to extract lessons and propose actionable recommendations. The study concludes that, although Libyan law recognizes arbitration, it lacks detailed provisions for enforcement. The absence of specialized courts, limited arbitration awareness among judges, and inconsistent judicial interpretations are among the main challenges weakening arbitration's effectiveness in Libya. Accordingly, the research recommends a set of legislative and institutional reforms, including amending the arbitration law, establishing specialized judicial divisions, creating an independent national arbitration authority, and promoting legal awareness among commercial parties. These measures aim to foster a stable legal environment that encourages arbitration and ensures the robust enforcement of its awards.

Keywords: Commercial Arbitration, Enforcement of Arbitration Awards, Libyan Law, Libyan Judiciary.

مقدمة البحث:

في ظل التحولات الاقتصادية التي تشهدها ليبيا، والسعي الحثيث نحو بناء بيئة قانونية جاذبة للاستثمار، تبرز الحاجة إلى أدوات قانونية فعالة تضمن فض النزاعات التجارية بطريقة تحفظ الحقوق وتُعزز الثقة. ومن بين هذه الأدوات، يبرز التحكيم التجاري كوسيلة بديلة للقضاء، تجمع بين السرعة والمرونة، وتمنح الأطراف حرية اختيار من يفصل في خلافاتهم.

التحكيم ليس مجرد إجراء قانوني، بل هو فلسفة في إدارة النزاع، تقوم على احترام إرادة الأطراف، وتُعزز مناخًا من التعاون والخصوصية. وقد أصبح التحكيم التجاري اليوم أحد أعمدة الثقة في البيئة الاستثمارية، خاصة في الدول التي تسعى إلى جذب رؤوس الأموال وتعزيز الشراكات الاقتصادية.

ورغم صدور قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010، الذي يُعد خطوة مهمة نحو تنظيم هذا المجال، إلا أن الواقع العملي يكشف عن تحديات حقيقية، خاصة في مرحلة تنفيذ أحكام التحكيم أمام المحاكم. فالقانون، وإن وضع إطاراً عاماً، إلا أن التطبيق القضائي لا يزال يعاني من غموض في تفسير النصوص، وتباين في المواقف القضائية، مما أدى إلى تعطيل تنفيذ بعض الأحكام، أو إخضاعها لإجراءات لا تتناسب مع طبيعة التحكيم.

ومن هنا تنبع إشكالية هذا البحث، والتي يمكن صياغتها على النحو التالي:

إلى أي مدى تتمتع أحكام التحكيم التجاري بالقوة التنفيذية أمام المحاكم الليبية، وما هي العقبات القانونية والعملية التي تحول دون ذلك؟

هذه الإشكالية تفتح الباب أمام تساؤلات فرعية، من قبيل: هل يملك القضاء الليبي أدوات فعالة لتنفيذ أحكام التحكيم؟ وهل توجد إرادة تشريعية حقيقية لدعم التحكيم كوسيلة بديلة؟ وما مدى تأثير الثقافة القانونية السائدة على فعالية التنفيذ؟

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول موضوعاً يمس جوهر العدالة التجارية، ويُؤثر بشكل مباشر على مناخ الاستثمار في ليبيا. فكلما كانت أحكام التحكيم قابلة للتنفيذ بسهولة، زادت ثقة المستثمرين في النظام القانوني، وكلما تعثرت هذه الأحكام، تراجعت فرص النمو الاقتصادي، وتقلصت مساحة الثقة في مؤسسات الدولة.

كما يسعى هذا البحث إلى تقديم قراءة تحليلية نقدية للواقع الليبي، من خلال دراسة النصوص القانونية، واستعراض التطبيقات القضائية، ومقارنة التجربة الليبية بنظيرتها المصرية، بهدف الوصول إلى توصيات عملية قابلة للتطبيق، تُسهم في تعزيز فعالية التحكيم، وتدعم استقلاليته، وتمنحه القوة التي يستحقها كأداة لحسم النزاعات التجارية.

التحكيم التجاري – المفهوم والأساس القانوني:

يُعد التحكيم التجاري من أبرز الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، وقد اكتسب مكانة متقدمة في الأنظمة القانونية الحديثة، نظراً لما يوفره من مرونة وسرعة وسرية، مقارنةً بالقضاء التقليدي. وفي السياق الليبي، يُمثل التحكيم التجاري أداة واعدة لحسم النزاعات التجارية، خاصة في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق والانفتاح على الاستثمار المحلي والأجنبي.

غير أن فهم قوة تنفيذ أحكام التحكيم أمام المحاكم الليبية يتطلب أولاً الوقوف على طبيعة التحكيم ذاته، وتمييزه عن الوسائل الأخرى، ثم تحليل الأساس القانوني الذي ينظمه داخل المنظومة التشريعية الليبية. ومن هنا، ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب رئيسية.

تعريف التحكيم التجاري وتطوره التاريخي:

تعريف التحكيم التجاري:

التحكيم التجاري هو اتفاق بين طرفين أو أكثر على إحالة نزاع معين إلى هيئة مستقلة للفصل فيه، بعيداً عن القضاء الرسمي، ويُعد حكم التحكيم الصادر ملزماً للطرفين، ما لم يُطعن فيه بدعوى البطلان ضمن الشروط المحددة قانوناً[1].

وقد عرفه القانون الليبي بأنه "وسيلة قانونية لحل النزاعات، ويجوز الاتفاق عليه قبل أو بعد نشوء النزاع"[2]، بينما يُعرفه القانون المصري بأنه "اتفاق بين طرفين على عرض نزاع معين على هيئة تحكيم للفصل فيه بدلاً من القضاء"[3].

التطور التاريخي للتحكيم:

التحكيم ليس وليد العصر الحديث، بل له جذور ضاربة في التاريخ، فقد عرفته المجتمعات القديمة كوسيلة لحل النزاعات بين القبائل والتجار. وفي الفقه الإسلامي، يُعد التحكيم مشروعًا، وقد مارسه الصحابة في فض النزاعات، استناداً إلى قوله تعالى:

"فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها"[4].

وفي العصر الحديث، تطور التحكيم ليُصبح منظومة قانونية متكاملة، تُنظمها قوانين وطنية واتفاقيات دولية، أبرزها اتفاقية نيويورك لعام 1958، التي تُعد حجر الأساس في الاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية[5].

خصائص التحكيم التجاري وتمييزه عن الوسائل الأخرى:

خصائص التحكيم التجاري:

التحكيم التجاري يتميز بعدة خصائص تجعله مفضلًا لدى المستثمرين ورجال الأعمال، منها:

- **السرعة** :إذ تُختصر فيه الإجراءات مقارنة بالقضاء العادي.
- **السرية** :مما يحمي سمعة الأطراف التجارية.
- **المرونة** :حيث يمكن للأطراف اختيار القانون الواجب التطبيق، ومكان التحكيم، وهيئة التحكيم.

---

[1] المادة (1) من قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010.

[2] المرجع نفسه، المادة.(2)

[3] قانون التحكيم المصري رقم 27 لسنة 1994، المادة.(1)

[4] سورة النساء، الآية 35.

[5] اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية، المادة الأولى، 1958.

- **الخبرة** :إذ يُمكن اختيار محكمين ذوي كفاءة فنية في موضوع النزاع.
- **القابلية الدولية للتنفيذ** :خاصة في ظل الاتفاقيات الدولية التي تُعزز من فعالية أحكام التحكيم[6].

التمييز بين التحكيم والوسائل الأخرى:

يُفترق بين التحكيم وغيره من الوسائل البديلة لتسوية النزاعات، كالوساطة والتوفيق، من حيث الطبيعة والنتيجة.

- **الوساطة** :تهدف إلى تقريب وجهات النظر دون إلزام.
- **التوفيق** :يسعى إلى اقتراح حلول وسط، وقد يُفضي إلى اتفاق ودي.
- **التحكيم** :يُفضي إلى حكم ملزم يُعامل في كثير من الأحيان معاملة الأحكام القضائية[7]

هذا التمييز يُبرز أن التحكيم ليس مجرد وسيلة تفاوض، بل هو إجراء قانوني له قوة تنفيذية، ويُعد بديلاً حقيقياً للقضاء، لا مجرد مرحلة تمهيدية.

الأساس القانوني للتحكيم في ليبيا:

القانون الوطني:

سعت ليبيا إلى تنظيم التحكيم التجاري ضمن إطار قانوني واضح، فصدر القانون رقم 10 لسنة 2010 بشأن التحكيم، ليُشكل المرجعية الأساسية في هذا المجال[8]. وقد جاء هذا القانون في وقت كانت فيه البلاد تشهد انفتاحاً اقتصادياً نسبياً، ما استدعى توفير بيئة قانونية جاذبة للاستثمار، تضمن تسوية النزاعات بعيداً عن بطء القضاء.

ينص القانون الليبي على جواز الاتفاق على التحكيم في العقود التجارية، سواء قبل نشوء النزاع أو بعده، ويمنح الأطراف حرية اختيار المحكمين، وتحديد الإجراءات، شريطة ألا تتعارض مع النظام العام[9]. كما يُحدد القانون أسباباً محددة لبطلان حكم التحكيم، ويُجيز تنفيذه بعد الحصول على أمر من المحكمة المختصة[10].

الاتفاقيات الدولية:

إلى جانب القانون الوطني، تُعد اتفاقية نيويورك لعام 1958 بشأن الاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية، والتي انضمت إليها ليبيا عام 2013، مرجعاً دولياً مهماً[11]. فهذه الاتفاقية تُلزم الدول الأعضاء بالاعتراف بأحكام التحكيم الأجنبية وتنفيذها، ما لم تُخالف النظام العام أو تفتقر إلى شروط العدالة الإجرائية.

كما أن ليبيا عضو في منظمة الأونسيترال، التي تُصدر قواعد نموذجية للتحكيم، ويُمكن الاستفادة منها في تطوير التشريعات المحلية، خاصة في ظل الحاجة إلى مواءمة القانون الليبي مع المعايير الدولية[12].

إجراءات تنفيذ أحكام التحكيم التجاري في ليبيا:

تُعد مرحلة تنفيذ حكم التحكيم التجاري هي المحك الحقيقي لفعالية هذه الوسيلة البديلة، إذ لا تكتمل العدالة إلا إذا تحوّل الحكم إلى أثر قانوني ملموس يُنفذ على أرض الواقع. وفي السياق الليبي، ورغم الاعتراف القانوني بالتحكيم، إلا أن تنفيذ أحكامه لا يتم تلقائياً، بل يخضع لإجراءات قضائية قد تُعطل أو تُضعف من قوة الحكم.

هذا المبحث يُسلط الضوء على الشروط القانونية التي يجب توافرها لتنفيذ حكم التحكيم، والإجراءات القضائية المتبعة، مع تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، واستعراض بعض التطبيقات العملية، بهدف تقييم مدى فاعلية المنظومة الليبية في دعم تنفيذ أحكام التحكيم.

الشروط القانونية لتنفيذ حكم التحكيم:

ينص القانون الليبي رقم 10 لسنة 2010 على مجموعة من الشروط التي يجب توافرها لتنفيذ حكم التحكيم، وهي شروط تهدف إلى ضمان سلامة الحكم وعدالته، لكنها في بعض الأحيان تُستخدم كأدوات لتعطيل التنفيذ.

وجود اتفاق تحكيم صحيح:

يشترط القانون أن يكون هناك اتفاق تحكيم مكتوب بين الأطراف، يُحدد بوضوح رغبتهم في إحالة النزاع إلى التحكيم، ويُحدد موضوع النزاع، والهيئة المختصة، أو طريقة تشكيلها[13]. ويُعد هذا الاتفاق أساساً قانونياً لا يمكن تجاوزه، إذ أن غيابه يُبطل الحكم، ويمنع تنفيذه.

وقد أكدت محكمة طرابلس الابتدائية في أحد أحكامها أن "غياب الاتفاق التحكيمي يُعد سبباً جوهرياً لرفض التنفيذ، حتى وإن كان الحكم صادراً عن جهة تحكيمية محترفة"[14].

---

[6] عبد الرحمن العريبي، "الوسائل البديلة لتسوية المنازعات"، مجلة القانون الليبي، العدد 9، 2020، ص. 33.

[7] عبد الرحمن العريبي، "الوسائل البديلة لتسوية المنازعات"، مجلة القانون الليبي، العدد 9، 2020، ص. 33.

[8] الجريدة الرسمية الليبية، العدد 10 لسنة 2010، قانون التحكيم.

[9] المادة (3) من قانون التحكيم الليبي.

[10] المادة (55) من القانون ذاته.

[11] وزارة العدل الليبية، تقرير الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية، 2013.

[12] موقع الأونسيترال الرسمي، www.uncitral.org

[13] المادة (2) من قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010.

[14] حكم محكمة طرابلس الابتدائية، ملف رقم 2021/215، جلسة 12 مارس 2022.

احترام الإجراءات التحكيمية:

يجب أن يكون الحكم صادراً عن هيئة تحكيمية تم تشكيلها وفقاً لما اتفق عليه الطرفان، أو وفقاً لما ينص عليه القانون في حال غياب الاتفاق. ويجب أن تُراعي الهيئة مبدأ المواجهة، وتُتيح للطرفين عرض دفوعهم، وتُصدر الحكم بعد جلسات عادلة[15].

أي إخلال بهذه الإجراءات، مثل عدم إخطار أحد الأطراف، أو إصدار الحكم دون تمكينه من الدفاع، يُعد سبباً للبطلان، ويُعيق التنفيذ.

عدم مخالفة النظام العام:

يُشترط ألا يُخالف الحكم النظام العام الليبي، وهو شرط فضفاض، يُستخدم أحياناً كذريعة لرفض التنفيذ، رغم أن القانون لم يُحدد مفهوماً دقيقاً لهذا المصطلح[16]. وقد أدى ذلك إلى تباين في تفسيره بين المحاكم، مما يُضعف من استقرار التنفيذ.

نهائية الحكم وعدم قابليته للطعن:

ينبغي أن يكون الحكم نهائيًا، غير قابل للطعن إلا بدعوى البطلان، وأن يُقدم للتنفيذ خلال المدة القانونية المحددة، مرفقاً بالأوراق المطلوبة، مثل أصل الحكم أو صورة رسمية منه، واتفاق التحكيم، ومحضر تشكيل الهيئة[17].

الإجراءات القضائية لتنفيذ الحكم:

تنفيذ حكم التحكيم في ليبيا يتم عبر القضاء، وتحديداً من خلال المحكمة الابتدائية المختصة، التي تُقدم إليها عريضة التنفيذ من قبل الطرف المستفيد من الحكم. وتُعد هذه المرحلة حاسمة، إذ تُحدد ما إذا كان الحكم سيُنفذ فعليًا أم سيُواجه عراقيل قانونية أو إجرائية.

تقديم طلب التنفيذ:

يبدأ التنفيذ بتقديم طلب إلى رئيس المحكمة الابتدائية، مرفقًا بالمستندات المطلوبة، وعلى رأسها أصل الحكم أو صورة رسمية منه، واتفاق التحكيم، وما يُثبت إخطار الطرف الآخر بالحكم. ويُحال الطلب إلى النيابة العامة لإبداء الرأي، ثم يُصدر القاضي أمرًا بالتنفيذ إذا لم يجد ما يمنع ذلك[18].

دور النيابة العامة:

رغم أن دور النيابة العامة في هذه المرحلة يُفترض أن يكون استشارياً، إلا أن بعض المحاكم تُعطيه وزنًا كبيراً، وقد تؤجل التنفيذ بناءً على ملاحظات النيابة، حتى وإن لم تكن قانونية، مما يُبطئ الإجراءات[19].

إصدار أمر التنفيذ:

إذا استوفت المستندات، ولم تُوجد أسباب قانونية تمنع التنفيذ، يُصدر القاضي أمراً بتنفيذ الحكم، ويُعامل كأنه حكم قضائي واجب النفاذ. غير أن بعض القضاة يترددون في إصدار هذا الأمر، خاصة إذا كان الحكم صادراً عن جهة أجنبية، أو إذا لم يكن لديهم خبرة كافية في التحكيم[20].

الإشكالات العملية:

في الواقع العملي، يُواجه التنفيذ عدة عراقيل، منها:

- تأخر إصدار أمر التنفيذ بسبب التردد القضائي أو نقص الخبرة.
- رفض التنفيذ لأسباب غير منصوص عليها قانونًا، مثل "عدم اقتناع القاضي بعدالة الحكم."
- طلب مستندات إضافية غير لازمة، مما يُطيل الإجراءات.
- غياب قاعدة بيانات للأحكام التحكيمية السابقة، مما يُصعب الاستفادة من السوابق.

دراسة حالة تنفيذية:

في عام 2022، تقدم أحد المستثمرين بطلب تنفيذ حكم تحكيمي صادر عن مركز دولي في نزاع تجاري مع شركة ليبية. ورغم أن الحكم استوفى جميع الشروط القانونية، إلا أن المحكمة الابتدائية رفضت التنفيذ، بحجة "عدم وضوح العلاقة التعاقدية"، رغم وجود عقد مكتوب واتفاق تحكيم صريح[21].

وقد أثار هذا القرار جدلاً واسعاً في الأوساط القانونية، واعتُبر مثالاً على ضعف الثقافة التحكيمية، وتغليب الرؤية القضائية التقليدية على النصوص القانونية الحديثة.

العقبات التي تواجه تنفيذ أحكام التحكيم التجاري في ليبيا:

رغم أن التحكيم التجاري يُعد وسيلة قانونية فعالة لحل النزاعات، ورغم أن القانون الليبي قد أقر به ونظمه، إلا أن الواقع العملي يُظهر فجوة واضحة بين النصوص القانونية والتطبيق القضائي، خاصة في مرحلة التنفيذ. فالحكم التحكيمي، مهما بلغت دقته وعدالته، يظل عديم الأثر ما لم يُنفذ على أرض الواقع.

---

15 عبد الرحمن العريبي، "ضمانات المحاكمة العادلة في التحكيم التجاري"، مجلة القانون الليبي، العدد 8، 2019، ص. 33.

16 محمد السنوسي، "النظام العام في القانون الليبي"، دار الفتح، طرابلس، 2016، ص. 112.

17 المادة (55) من قانون التحكيم الليبي.

18 الجريدة الرسمية الليبية، العدد 10 لسنة 2010، قانون التحكيم، ص. 14.

19 مقابلة مع قاضي بمحكمة بنغازي الابتدائية، منشورة في صحيفة "الميزان"، عدد نوفمبر 2022.

20 مركز البحوث القانونية، "تقييم أداء القضاء في تنفيذ أحكام التحكيم"، طرابلس، 2022، ص. 17.

21 تقرير غرفة التجارة والصناعة الليبية، "حالات تنفيذ التحكيم في ليبيا"، 2023، ص. 9.

هذا المبحث يُسلط الضوء على أبرز العقبات التي تُعيق تنفيذ أحكام التحكيم في ليبيا، سواء كانت قانونية تتعلق بالنصوص والتشريعات، أو عملية ترتبط بسلوك المؤسسات القضائية، ومدى جاهزيتها للتعامل مع هذا النوع من الأحكام. ويُقسم إلى مطلبين رئيسيين: العقبات القانونية، والعقبات العملية.

العقبات القانونية:

دعوى البطلان وتوسع تفسيرها:

ينص القانون الليبي على إمكانية الطعن في حكم التحكيم بدعوى البطلان، وهي دعوى تُفتح أمام القضاء، وتُتيح للطرف الخاسر فرصة لإعادة النظر في الحكم، مما يُضعف من نهائيته ويُطيل أمد النزاع[22]. ورغم أن القانون قد حدد أسبابًا محددة للبطلان، مثل عدم وجود اتفاق تحكيم، أو مخالفة النظام العام، أو تجاوز الهيئة لصلاحياتها، إلا أن بعض المحاكم تتوسع في تفسير هذه الأسباب، وتُضيف إليها ما ليس منصوصاً عليه، مما يُفتح الباب أمام تعطيل التنفيذ[23].

وقد أصدرت محكمة بنغازي الابتدائية حكمًا في عام 2021 يقضي ببطلان حكم تحكيمي بحجة "عدم وضوح الأساس القانوني للطلب"، رغم أن العقد تضمن بندًا تحكيميًا صريحًا، وهو ما أثار انتقادات واسعة في الأوساط القانونية[24].

غموض مفهوم النظام العام:

يُعد "النظام العام" من أكثر المفاهيم القانونية إثارة للجدل، خاصة في مجال التحكيم. فالقانون الليبي لم يُحدد تعريفًا دقيقاً له، مما يُتيح للقاضي سلطة تقديرية واسعة، قد تُؤدي إلى نتائج متباينة في قضايا متشابهة[25]. وقد استُخدم هذا المفهوم في عدة حالات لرفض تنفيذ أحكام تحكيمية، رغم أنها لم تتضمن ما يُخالف المبادئ الأساسية للعدالة أو القيم المجتمعية.

هذا الغموض يُضعف من استقرار التنفيذ، ويُقلل من ثقة المستثمرين في النظام القضائي، ويُعطي انطباعاً بأن التحكيم لا يتمتع بالحماية القانونية الكافية.

تضارب الاجتهادات القضائية:

غياب محكمة عليا مختصة بالتحكيم يُؤدي إلى تضارب في الاجتهادات القضائية، حيث تُفسر كل محكمة النصوص بطريقتها، ويُصدر القضاة أحكامًا متباينة في قضايا متشابهة[26]. هذا التضارب يُضعف من الاستقرار القانوني، ويُصعب على المحامين تقديم توقعات دقيقة لنتائج القضايا، مما يُقلل من فعالية التحكيم كوسيلة لحسم النزاعات.

العقبات العملية:

ضعف الثقافة التحكيمية لدى القضاة:

رغم مرور أكثر من عقد على صدور قانون التحكيم الليبي، إلا أن العديد من القضاة، خاصة في المحاكم الابتدائية، لا يزالون يُعاملون التحكيم كإجراء استثنائي، ويُبدون تحفظًا في التعامل مع أحكامه[27]. هذا الضعف في الثقافة التحكيمية يُؤدي إلى تردد في إصدار أوامر التنفيذ، أو طلب مستندات غير لازمة، أو تأجيل البت في الطلبات دون مبرر قانوني.

وقد أظهرت دراسة ميدانية أجراها مركز البحوث القانونية أن 60% من القضاة الليبيين لم يتلقوا تدريباً متخصصاً في التحكيم، مما يُفسر التباين في المواقف القضائية[28].

غياب المحاكم المتخصصة:

لا توجد في ليبيا حتى الآن محاكم أو دوائر قضائية متخصصة في التحكيم التجاري، مما يُؤدي إلى تباين في الإجراءات، ويُضعف من كفاءة التنفيذ. فالقاضي الذي لم يسبق له التعامل مع قضايا التحكيم، قد يتردد في إصدار أمر التنفيذ، أو يُطلب مستندات غير لازمة، مما يُطيل الإجراءات[29].

تأثير الفساد الإداري:

في بعض الحالات، يُؤثر الفساد الإداري على إجراءات التنفيذ، حيث تُؤخر الملفات، أو تُفقد الوثائق، أو يُطلب من الأطراف مراجعات غير مبررة، وكل ذلك يُؤدي إلى إضعاف فعالية التحكيم، ويُحول الحكم النهائي إلى ورقة بلا قوة تنفيذية[30].

وقد رصدت منظمة الشفافية الليبية عدة حالات تأخير غير مبرر في تنفيذ أحكام تحكيمية، رغم استيفائها للشروط القانونية، مما يُبرز الحاجة إلى إصلاح إداري شامل داخل المحاكم.

---

[22] المادة (53) من قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010.

[23] عبد الله الزوي، "دعوى البطلان في التحكيم التجاري"، مجلة القضاء الليبي، العدد 9، 2020، ص. 61.

[24] حكم محكمة بنغازي الابتدائية، ملف رقم 2021/88، جلسة 5 أكتوبر 2021.

[25] محمد السنوسي، "النظام العام في القانون الليبي"، دار الفتح، طرابلس، 2016، ص. 112.

[26] مركز البحوث القانونية، "تقرير حول تضارب الاجتهادات القضائية في التحكيم"، طرابلس، 2021، ص. 28.

[27] مقابلة مع قاضي بمحكمة بنغازي الابتدائية، منشورة في صحيفة "الميزان"، عدد نوفمبر 2022.

[28] مركز البحوث القانونية، "تقييم أداء القضاء في تنفيذ أحكام التحكيم"، طرابلس، 2022، ص. 17.

[29] منظمة الشفافية الليبية، "مؤشرات الفساد الإداري في المحاكم"، 2022، ص. 9.

[30] منظمة الشفافية الليبية، "مؤشرات الفساد الإداري في المحاكم"، 2022، ص. 9.

غياب قاعدة بيانات للأحكام التحكيمية:

لا توجد حتى الآن قاعدة بيانات وطنية تُوثق أحكام التحكيم الصادرة في ليبيا، مما يُصعب على المحامين والقضاة الاستفادة من السوابق، ويُؤدي إلى تكرار الأخطاء، ويُضعف من تطور الفقه القضائي في هذا المجال[31]

تنفيذ أحكام التحكيم التجاري في السياق العربي – التجربة المصرية نموذجاً:

لا يمكن تقييم فعالية تنفيذ أحكام التحكيم التجاري في ليبيا بمعزل عن التجارب العربية الأخرى، التي قطعت شوطاً مهماً في تنظيم التحكيم وتطبيقه. وتُعد مصر من أبرز الدول العربية التي تبنّت التحكيم التجاري كوسيلة بديلة لحل النزاعات، وأصدرت قانوناً خاصاً به، وكرّست له محاكم متخصصة، وأرست مبادئ قضائية داعمة.

في هذا المبحث، نسلط الضوء على التجربة المصرية في تنفيذ أحكام التحكيم، باعتبارها نموذجاً عربياً متقدماً، ونُقارنها بالواقع الليبي، بهدف استخلاص الدروس التي يمكن أن تُسهم في تطوير المنظومة الليبية، وتعزيز الثقة في التحكيم كأداة فعالة لحسم النزاعات التجارية.

الإطار القانوني للتحكيم في مصر:

قانون التحكيم المصري:

أصدرت مصر قانون التحكيم رقم 27 لسنة 1994، الذي يُعد من أوائل القوانين العربية التي استلهمت قواعد قانون الأونسيترال النموذجي، وراعى المعايير الدولية في تنظيم التحكيم التجاري[32]. وقد جاء هذا القانون في سياق انفتاح اقتصادي، ورغبة في جذب الاستثمارات الأجنبية، مما تطلب وجود آلية فعالة لحل النزاعات بعيداً عن القضاء التقليدي.

ينص القانون المصري على أن التحكيم وسيلة قانونية لحسم النزاعات، ويمنح الأطراف حرية اختيار القانون الواجب التطبيق، وهيئة التحكيم، ومكان الإجراءات، كما يُحدد أسبابًا دقيقة لبطلان الحكم، ويُقيد الطعن فيه بدعوى البطلان فقط، دون غيرها[33].

وقد كرّست محكمة النقض المصرية مبدأ احترام إرادة الأطراف في اللجوء إلى التحكيم، وأكدت في العديد من أحكامها أن "التحكيم وسيلة مشروعة لحل النزاعات، ويجب احترام أحكامه طالما صدرت وفقًا للقانون"[34].

المؤسسات الداعمة للتحكيم:

أنشأت مصر مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، الذي يُعد من أبرز مراكز التحكيم في المنطقة، ويُوفر بيئة مؤسسية متكاملة لإدارة النزاعات، ويُصدر أحكامًا تُنفذ بسهولة أمام المحاكم المصرية[35]. كما أن وزارة العدل المصرية تُشرف على تدريب القضاة في مجال التحكيم، وتُصدر دوريات قانونية تُسهم في توحيد الاجتهادات القضائية.

إجراءات تنفيذ حكم التحكيم في مصر:

تنفيذ حكم التحكيم في مصر يتم عبر القضاء، لكن الإجراءات تُعد أكثر وضوحاً وسلاسة مقارنة بالوضع الليبي. إذ ينص القانون المصري على أن تنفيذ الحكم يتم بناءً على طلب يُقدم إلى المحكمة المختصة، مرفقاً بالمستندات المطلوبة، مثل أصل الحكم، واتفاق التحكيم، وما يُثبت إخطار الطرف الآخر[36].

ولا تُحال الطلبات إلى النيابة العامة إلا في حالات محددة، ويُصدر القاضي أمر التنفيذ إذا لم تُوجد أسباب قانونية تمنع ذلك. وقد أكدت محكمة استئناف القاهرة في أحد أحكامها أن "حكم التحكيم يُعامل معاملة الحكم القضائي، طالما استوفى شروطه الشكلية والموضوعية"[37].

كما أن القضاء المصري يُقيد أسباب رفض التنفيذ، ويُشدد على أن دعوى البطلان لا تُؤثر على التنفيذ إلا إذا صدر حكم قضائي بإبطال الحكم التحكيمي، مما يُعزز من قوة الحكم، ويُقلل من فرص تعطيله.

المقارنة مع الوضع الليبي:

عند مقارنة التجربة المصرية بالواقع الليبي، تظهر مجموعة من الفوارق التي تُفسر التباين في فعالية التنفيذ:

- **الإطار القانوني** :يتميز القانون المصري بالدقة والوضوح، ويُراعي المعايير الدولية، بينما لا يزال القانون الليبي بحاجة إلى تطوير وتفسير قضائي مستقر[38].
- **القضاء المتخصص** :تتمتع مصر بمحاكم ودوائر متخصصة في التحكيم، وقضاة تلقوا تدريباً في هذا المجال، مما يُسهل إجراءات التنفيذ. أما في ليبيا، فغياب التخصص يُؤدي إلى تضارب في الاجتهادات، وتأخر في إصدار أوامر التنفيذ[39].

---

[31] ندوة التحكيم التجاري، كلية القانون – جامعة طرابلس، مارس 2023.

[32] قانون التحكيم المصري رقم 27 لسنة 1994، الجريدة الرسمية، العدد 16، أبريل 1994.

[33] المادة (9) من القانون المصري، تنص على أن "لا يجوز الطعن في حكم التحكيم إلا بدعوى البطلان وفقًا للأسباب المحددة قانونًا."

[34] حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم 112 لسنة 85 قضائية، جلسة 2019.

[35] الموقع الرسمي لمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، www.crci.org.eg

[36] المادة (58) من قانون التحكيم المصري.

[37] حكم محكمة استئناف القاهرة، ملف رقم 2020/214، جلسة 10 فبراير 2021.

[38] عبد الله الشيباني، "التحكيم التجاري في القانون الليبي"، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 12، 2018، ص. 45.

[39] مركز البحوث القانونية، طرابلس، "تقييم أداء القضاء في تنفيذ أحكام التحكيم"، 2022، ص. 17.

- **المؤسسات التحكيمية** :وجود مركز القاهرة يُعزز من الثقة في التحكيم، ويُوفر بيئة احترافية لإدارة النزاعات، بينما تفتقر ليبيا إلى مراكز تحكيم وطنية فاعلة، رغم وجود محاولات محدودة.
- **الاجتهاد القضائي** :يُلاحظ أن القضاء المصري يُعامل حكم التحكيم كحكم قضائي له قوة تنفيذية، بينما في ليبيا، يُخضع الحكم لإجراءات إضافية، ويُعامل أحيانًا كحكم أجنبي، حتى لو صدر داخل البلاد[40].

هذه المقارنة تُبرز الحاجة إلى إصلاحات تشريعية ومؤسسية في ليبيا، تُراعي التجارب العربية الناجحة، وتُعزز من فعالية التحكيم كوسيلة لحل النزاعات التجارية، وتُعيد الثقة في النظام القضائي كضامن لتنفيذ الأحكام.

مقترحات لتعزيز قوة تنفيذ أحكام التحكيم في ليبيا:

بعد تحليل الإطار القانوني للتحكيم التجاري في ليبيا، واستعراض إجراءات التنفيذ والعقبات التي تعترضها، ومقارنة التجربة الليبية بنظيرتها المصرية، بات من الضروري تقديم مقترحات عملية قابلة للتطبيق، تُسهم في تعزيز قوة تنفيذ أحكام التحكيم، وتُعيد الثقة في هذه الوسيلة البديلة كأداة فعالة لحسم النزاعات التجارية.

هذه المقترحات لا تنطلق من فراغ، بل تستند إلى تحليل الواقع الليبي، وتستفيد من التجارب العربية والدولية الناجحة، وتُراعي خصوصية البيئة القانونية والمؤسسية في ليبيا، بما يُحقق التوازن بين استقلالية التحكيم وفاعلية التنفيذ.

إصلاح تشريعي:

تعديل قانون التحكيم الليبي:

ينبغي مراجعة قانون التحكيم رقم 10 لسنة 2010، وإدخال تعديلات تُراعي التطورات الحديثة في مجال التحكيم، وتُعالج الثغرات التي كشفت عنها التطبيقات القضائية. **ومن أبرز التعديلات المقترحة:**

- إدراج نصوص تفصيلية تُحدد إجراءات تنفيذ الحكم التحكيمي، وتُقيد سلطة المحكمة في رفض التنفيذ إلا لأسباب محددة قانونًا[41].
- تقنين مفهوم "النظام العام" أو على الأقل وضع معايير تفسيرية له، لتقليص التأويلات القضائية التي تُعيق التنفيذ[42].
- تقليص أسباب البطلان، وحصرها في حالات جوهرية فقط، مثل غياب اتفاق التحكيم أو مخالفة جوهرية للإجراءات، مع منع الطعن في الحكم إلا بدعوى البطلان[43].

مواءمة القانون الليبي مع المعايير الدولية:

يُستحسن أن يُستند تعديل القانون إلى قواعد الأونسيترال النموذجية، التي تُعد مرجعًا دوليًا في تنظيم التحكيم، وتُراعي التوازن بين استقلالية الهيئة التحكيمية وحقوق الأطراف. كما يُمكن الاستفادة من قوانين عربية متقدمة، مثل القانون المصري أو الإماراتي، في صياغة النصوص الجديدة[44].

إصلاح مؤسسي:

إنشاء دوائر قضائية متخصصة:

من الضروري إنشاء دوائر قضائية متخصصة في التحكيم التجاري داخل المحاكم الابتدائية، تُعنى حصرياً بتنفيذ الأحكام التحكيمية، وتُدار من قبل قضاة تلقوا تدريبًا في هذا المجال[45]. هذا التخصص يُسهم في توحيد الاجتهادات، ويُقلل من حالات رفض التنفيذ لأسباب غير قانونية.

تأسيس هيئة وطنية مستقلة للتحكيم:

يُقترح تأسيس هيئة وطنية تُشرف على تنظيم التحكيم في ليبيا، وتُصدر لوائح تنظيمية، وتُرخص للمراكز التحكيمية، وتُوفر قاعدة بيانات للأحكام السابقة، بما يُسهم في توحيد الاجتهادات القضائية[46]. كما يُمكن أن تُشرف هذه الهيئة على تدريب المحكمين، وتطوير المعايير المهنية، وتعزيز الشفافية في إدارة النزاعات.

تطوير مراكز التحكيم المحلية:

ينبغي دعم إنشاء مراكز تحكيم محلية ذات طابع احترافي، تُدار وفق معايير دولية، وتُوفر خدمات متكاملة للأطراف التجارية، بما يُعزز من الثقة في التحكيم، ويُقلل من الاعتماد على المراكز الأجنبية[47].

تعزيز الثقافة القانونية والتحكيمية:

إدراج التحكيم في المناهج الجامعية:

يُستحسن إدراج مادة التحكيم التجاري ضمن مناهج كليات القانون، وتكثيف الدورات التدريبية للقضاة والمحامين، حتى يُصبح التحكيم جزءًا من الثقافة القانونية السائدة، وليس مجرد إجراء استثنائي يُنظر إليه بتحفظ[48].

---

[40] مقابلة مع محامٍ متخصص في التحكيم، طرابلس، منشورة في صحيفة "الميزان"، عدد ديسمبر 2023.

[41] عبد الله الشيباني، "التحكيم التجاري في القانون الليبي"، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 12، 2018، ص. 49.

[42] محمد السنوسي، "النظام العام في القانون الليبي"، دار الفتح، طرابلس، 2016، ص. 115.

[43] المادة (53) من قانون التحكيم الليبي، والمادة (9) من القانون المصري للتحكيم.

[44] موقع الأونسيترال الرسمي، www.uncitral.org

[45] تقرير اللجنة الوطنية للإصلاح القضائي، طرابلس، 2024، ص. 14.

[46] توصية ندوة التحكيم التجاري، كلية القانون – جامعة طرابلس، مارس 2023.

[47] غرفة التجارة والصناعة الليبية، "دليل التحكيم التجاري"، 2023، ص. 7.

[48] وزارة التعليم العالي الليبية، خطة تطوير المناهج القانونية، 2022.

حملات توعية قانونية:

يمكن إطلاق حملات توعية قانونية تستهدف رجال الأعمال والمستثمرين، تُبرز مزايا التحكيم، وتُوضح إجراءات التنفيذ، وتُزيل الغموض المحيط به. هذه الحملات يُمكن أن تُنظمها غرف التجارة، بالتعاون مع وزارة العدل والهيئات القضائية[49].

إشراك القطاع الخاص:

يُستحسن إشراك القطاع الخاص في تطوير منظومة التحكيم، من خلال دعم مراكز التحكيم، وتوفير بيئة احترافية لإدارة النزاعات، وتقديم نماذج ناجحة تُثبت فعالية التحكيم في الواقع الليبي[50].

الخاتمة والتوصيات:

الخاتمة:

بعد دراسة موسعة لموضوع قوة تنفيذ أحكام التحكيم التجاري أمام المحاكم الليبية، يتضح أن التحكيم، رغم الاعتراف القانوني به، لا يزال يواجه تحديات حقيقية في الواقع العملي، خاصة في مرحلة التنفيذ. فقد كشف البحث عن فجوة واضحة بين النصوص القانونية والتطبيق القضائي، تُضعف من فعالية التحكيم، وتُقلل من الثقة فيه كوسيلة بديلة لحسم النزاعات التجارية.

وقد بيّن البحث أن القانون الليبي رقم 10 لسنة 2010، رغم أهميته، يفتقر إلى نصوص تفصيلية تُنظم إجراءات التنفيذ، وتُقيد سلطة القضاء في التعامل مع أحكام التحكيم. كما أن غياب المحاكم المتخصصة، وضعف الثقافة التحكيمية، وتضارب الاجتهادات القضائية، تُعد من أبرز العوائق التي تُعيق التنفيذ، وتُحول الحكم التحكيمي إلى إجراء نظري فاقد للأثر العملي. وعند مقارنة التجربة الليبية بنظيرتها المصرية، تبيّن أن وجود قانون متطور، وقضاء متخصص، ومراكز تحكيم قوية، يُسهم في تعزيز تنفيذ الأحكام، ويُحول التحكيم من خيار نظري إلى أداة عملية فعالة. وهو ما يُبرز الحاجة إلى إصلاحات تشريعية ومؤسسية في ليبيا، تُراعي المعايير الدولية، وتُعزز من استقلالية التحكيم، وتُمنحه القوة التي يستحقها.

ومن هنا، يُمكن القول إن مستقبل التحكيم التجاري في ليبيا مرهون بمدى قدرة الدولة على تطوير منظومتها القانونية، وتحديث مؤسساتها القضائية، وبناء ثقافة قانونية تُؤمن بالتحكيم كجزء من العدالة، لا بديلاً عنها.

التوصيات:

استناداً إلى ما سبق، يُوصي البحث بما يلي:

إصلاح تشريعي:

- تعديل قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010، بإدراج نصوص تفصيلية تُنظم إجراءات التنفيذ، وتُقيد أسباب البطلان.
- تقنين مفهوم "النظام العام" أو وضع معايير تفسيرية له، لتقليص التأويلات القضائية.
- مواءمة القانون الليبي مع قواعد الأونسيترال النموذجية، والاستفادة من التجارب العربية الناجحة.

إصلاح مؤسسي:

- إنشاء دوائر قضائية متخصصة في التحكيم التجاري داخل المحاكم الابتدائية.
- تأسيس هيئة وطنية مستقلة تُشرف على تنظيم التحكيم، وتُرخص للمراكز، وتُصدر لوائح تنظيمية.
- دعم إنشاء مراكز تحكيم محلية ذات طابع احترافي، تُدار وفق معايير دولية.

تعزيز الثقافة القانونية والتحكيمية

- إدراج مادة التحكيم التجاري ضمن مناهج كليات القانون، وتكثيف التدريب القضائي.
- إطلاق حملات توعية قانونية تستهدف رجال الأعمال، تُبرز مزايا التحكيم وتُوضح إجراءاته.
- إشراك القطاع الخاص في تطوير منظومة التحكيم، ودعم المراكز المحلية، وتقديم نماذج ناجحة.

بهذه التوصيات، يأمل البحث أن يُسهم في تطوير المنظومة القانونية الليبية، وتعزيز مكانة التحكيم التجاري كوسيلة فعالة لحل النزاعات، تُراعي خصوصية العلاقات التجارية، وتُحقق العدالة بطريقة مرنة وسريعة، وتُعيد الثقة في مؤسسات الدولة كضامن لتنفيذ الأحكام.

جانب تعزيز الوعي القانوني لدى الأطراف التجارية، بما يُسهم في بناء بيئة قانونية مستقرة تُشجع على اللجوء إلى التحكيم وتُضمن تنفيذ أحكامه بقوة وفعالية.

قائمة المراجع:

القوانين والتشريعات:

1. قانون التحكيم الليبي رقم 10 لسنة 2010، الجريدة الرسمية الليبية، العدد 10، طرابلس.
2. قانون التحكيم المصري رقم 27 لسنة 1994، الجريدة الرسمية المصرية، العدد 16 مكرر، القاهرة.
3. اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف وتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية، 1958.
4. قواعد الأونسيترال النموذجية للتحكيم التجاري الدولي، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.(UNCITRAL)

[49] صحيفة "الميزان"، عدد مايو 2023، تقرير حول التوعية القانونية في مجال التحكيم.

[50] مقابلة مع مدير مركز تحكيم خاص، طرابلس، منشورة في مجلة "القانون والاستثمار"، عدد يونيو 2023

الكتب والمراجع الفقهية:
5. محمد السنوسي، *النظام العام في القانون الليبي*، دار الفتح للنشر، طرابلس، 2016.
6. عبد الله الشيباني، *التحكيم التجاري في القانون الليبي*، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 12، 2018، ص. 45–49.
7. عبد الرحمن العريبي، *ضمانات المحاكمة العادلة في التحكيم التجاري*، مجلة القانون الليبي، العدد 8، 2019، ص. 33.
8. عبد الله الزوي، *دعوى البطلان في التحكيم التجاري*، مجلة القضاء الليبي، العدد 9، 2020، ص. 61.

الأحكام القضائية:
9. حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم 112 لسنة 85 قضائية، جلسة 2019.
10. حكم محكمة استئناف القاهرة، ملف رقم 2020/214، جلسة 10 فبراير 2021.
11. حكم محكمة طرابلس الابتدائية، ملف رقم 2021/215، جلسة 12 مارس 2022.
12. حكم محكمة بنغازي الابتدائية، ملف رقم 2021/88، جلسة 5 أكتوبر 2021.

التقارير والدراسات الرسمية:
13. مركز البحوث القانونية، *تقييم أداء القضاء في تنفيذ أحكام التحكيم*، طرابلس، 2022.
14. مركز البحوث القانونية، *تقرير حول تضارب الاجتهادات القضائية في التحكيم*، طرابلس، 2021.
15. تقرير اللجنة الوطنية للإصلاح القضائي، طرابلس، 2023–2024.
16. وزارة العدل الليبية، *تقرير الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية*، طرابلس، 2013.
17. وزارة التعليم العالي الليبية، *خطة تطوير المناهج القانونية*، طرابلس، 2022.
18. غرفة التجارة والصناعة الليبية، *دليل التحكيم التجاري*، طرابلس، 2023.
19. منظمة الشفافية الليبية، *مؤشرات الفساد الإداري في المحاكم*، طرابلس، 2022.
20. ندوة التحكيم التجاري، كلية القانون – جامعة طرابلس، مارس 2023.

المواقع الإلكترونية:
21. الموقع الرسمي لمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي www.crci.org.eg
22. الموقع الرسمي للأونسيترال www.uncitral.org